

## 107182 - أخوها في السجن وأعمامها في بلد آخر فمن يكون وليها؟

### السؤال

أسلمت حديثاً ولكن أعمامي مسلمون ويعيشون في دول أخرى ، توفى أبي ولهذا تربيت أنا وأخي كغير مسلمين ، أخي أسلم أيضاً ولكنه في السجن حالياً ، أعيش مع أمي النصرانية وهي غير متزوجة ، المحرم الوحيد لي هو جدي والد أمي ولكنه نصراني أيضاً ، وأخي طبعاً لكنه في السجن . من هو الولي في هذا الحالة ؟ هل هو إمام المسجد الذي أصلي فيه ؟ أم أحد أعمامي ؟ أم أخي مهما كانت الظروف ؟

### الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولاً :

نحمد الله تعالى أن وفقك وهداك للإسلام ، ونسأله أن يزيدك إيماناً وعلماً وثباتاً وهدى .

ثانياً :

ولي المرأة : أبوها ، ثم أبوه ، ثم ابنها ، ثم ابنه [هذا إن كان لها أبناء] ، ثم أخوها الشقيق ، ثم أخوها لأبيها فقط ، ثم أبناء أخيها الشقيق ، ثم أبناء أخيها من الأب ، ثم الأعمام ، ثم أبناءهم ، ثم أعمام الأب ، ثم الحاكم . "المغني" (9/355) .  
والذي له ولاية من الأجداد هو الجد من جهة الأب (أبو الأب) أما أبو الأم فإنه لا يكون ولياً .  
وعلى هذا فوليك هو أخوك المسلم ، وكونه مسجوناً لا يمنع أن يكون ولياً ، فإنه يمكن الاتصال به ويمكن زيارته ، وحينئذ يوكّل هو من يعقد لك النكاح نيابة عنه ، فإن لم يمكن ذلك فوليك هو عمك ، ولا يضر كونه في بلد آخر ، فله أن يوكل من يعقد لك ، أو أن يجري عقد النكاح بواسطة الوسائل الحديثة كالهاتف والإنترنت .

وينظر جواب السؤال رقم (2201) ورقم (105531) .

نسأل الله أن يرزقك الزوج الصالح والذرية الصالحة .

والله أعلم .